التفريغ النصي لدرس

موالاة الكفار وأنواعها

من سلسلة "سلامة المنهج"

درس الشيخ العلامة:

أحمد بن عمر الحازمي

-فك الله أسره-

تمهيد

الموالاة – كما عُرِف – المراد بها: المحبة، والنصرة، والطاعة، والمتابعة، والموافقة لمن حادَّ الله ورسوله ﷺ.

وهي عند أهل العلم اسم عام، يدخل تحته نوعان؛ لأن ليست كل موالاة مخرجة للمرء من الدين، بل فيها تفصيل:

- ☐ **موالاة** تخرج صاحبها من الملة، فيكفر ويرتد.
- ☐ **وموالاة** دون ذلك، يرتكب بها صاحبها محرَّماً ومعصيةً وكبيرةً من الكبائر، لكنه يبقى مؤمناً فاسقاً، مسلماً عاصياً، ولا يخرج من الملة.

انقسام الموالاة إلى قسمين

القسم الأول: الموالاة الكبرى (أو الموالاة المطلقة، أو التولي)

وهو النوع الذي دل عليه قوله تعالى:
﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾
ويُسمَّى هذا **كفر التولي**.

وضابطه: أن يحب الكفار والمشركين **لدينهم**، أو يرضى بكفرهم، أو لا يكفرهم مطلقاً، أو يصحح مذهبهم، أو يشك في كفرهم، أو يمدح دينهم.
فكل هذه الأمور تشترك في محبة الشرك وأهل الشرك لأجل دينهم.

من ذلك:

1. **محبة الكفار لدينهم**: من أحب ديناً غير الإسلام فقد رضيه، وكيف يرضى بدين كفر الله أهله؟ وهو مخرج من الملة باتفاق.
2. **الرضا بكفرهم**: من رضي بكفرهم فقد شاركهم في دينهم، فيأخذ حكمهم.
3. **عدم تكفيرهم مطلقاً**: سواء كانوا يهوداً، نصارى، مجوساً، شيوعيين، قوميين، علمانيين، فمن لم يكفرهم فقد كفر.
4. **تصحيح مذهبهم**: كأن يقول: هم على حق، والله قد قال: ﴿**لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ**﴾.
5. **الشك في كفرهم**: من شك في كفر الكافر فهو كافر مرتد.
6. **مدح دينهم**: وهو ثمرة المحبة.

دليل ذلك حديث أبي مالك الأشعري عند مسلم:
«من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله، حُرِّم ماله ودمه، وحسابه على الله»
فاشترط النبي ﷺ الكفر بما يعبد من دون الله، فمن أحب الشرك وأهله لأجل دينهم لم يحقق هذا الشرط، فينتفي عنه التوحيد من أصله.

وهذا النوع يسميه بعض العلماء **المظاهرة** (مظاهرة المشركين).

القسم الثاني: الموالاة الصغرى

وهي – وإن سُمّيت صغرى – فهي في نفسها من أكبر الكبائر، لكنها لا تخرج من الملة.

وهي كل ما يؤدي إلى: مصادقتهم، توقيرهم، احترامهم، تعظيمهم.
ولها صور تختلف باختلاف الزمان والمكان. فكل ما فيه تمجيد وتعظيم وتوقير للكفار فهو داخل في الموالاة الصغرى، وهو محرم ومعصية.

دليل تحريمها:
أنكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أبي موسى الأشعري لما اتخذ كاتباً نصرانياً، وتلا عليه:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾
فكل من قرب المشركين، أو وثق فيهم، أو عاملهم معاملة إجلال وتعظيم، فقد اتخذهم أولياء من دون المؤمنين.

الفرق بين الموالاة الكبرى والصغرى

الموالاة الكبرى (كفر التولي)	الموالاة الصغرى (المحرمة)
يحب الشرك أو أهله لأجل دينهم	لا يصل إلى محبة دينهم، لكن فيه إجلال وتعظيم
تخرج من الملة	لا تخرج من الملة، لكنها كبيرة من الكبائر
صاحبها كافر مرتد	صاحبها مؤمن عاصٍ فاسق

دليل أن ليست كل موالاة كفراً مخرجاً

قوله تعالى في سورة الممتحنة:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾

سبب النزول:

عن حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه – وكان من أهل بدر – أنه كتب إلى أهل مكة يخبرهم بعزم النبي ﷺ على فتح مكة، ليتخذ عندهم يداً يحمي بها أهله وماله، لا حباً لهم ولا لدينهم.
فأطلع الله رسوله ﷺ على ذلك، فسأله النبي: «ما حملك على ما صنعت؟»
قال حاطب: والله ما بي إلا أن أكون مؤمناً بالله ورسوله، أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي.
فقال النبي ﷺ: «صدق، لا تقولوا له إلا خيراً».

فناداهم الله باسم الإيمان مع إثبات أنهم ألقوا المودة إلى الكفار، فدل ذلك على أن هذه الموالاة (إلقاء المودة) لم تسلب عنهم اسم الإيمان، وإن كانت محرمة.

كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله

«وموالاة الكفار تكون بمناصرتهم ومعاونتهم على ما هم عليه من الكفر والضلال، وموادتهم تكون بفعل الأسباب التي تنشئ مودتهم، فتجده يسعى لطلب ودهم بكل طريق.
وهذا لا شك ينافي الإيمان كله – أي كفر التولي – أو كماله مع ثبوت أصله.
فالواجب على المؤمن معاداة من حاد الله ورسوله ولو كان أقرب قريب، وبغضه والبعد عنه، وهذا لا يمنع نصيحته ودعوته إلى الحق».

تنبيه مهم: الفرق بين الموالاة والمعاملة

معاملة الكفار – في الاقتصاد، والتجارة، والأمور الدنيوية – ليست من الموالاة المحرمة، بل هي جائزة، بل قد تكون مطلوبة في بعض الأحوال.

فقد عامل النبي ﷺ اليهود، وأكل معهم، وزار أبا طالب وحاول معه لدعوته، لما في ذلك من ترتب مصلحة الدعوة.

الخلاصة:

- ☐ الموالاة الكبرى: محبة دينهم، والرضا به، وعدم تكفيرهم – كفر أكبر.
- ☐ الموالاة الصغرى: إظهار التوقير والتعظيم، واتخاذهم بطانة – كبيرة من الكبائر، لكنها لا تخرج من الملة.
- ☐ المعاملة الدنيوية العادية: جائزة، وليست من الموالاة.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين